

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ٨٣ لسنة ٢٠١٥

بريط موازنة الهيئة القومية للإنتاج الحربي

للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة وتعديلاته :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار

القانون الآتى نصه:

(المادة الاولى)

قدر جملة موازنة الهيئة القومية للإنتاج الحربي للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥

بمبلغ ٧٣٨٠٠٠ جنية (فقط وقدره ثلاثة وسبعون مليون وثمانائة ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر جملة التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٤٣٠٠٠ جنية

(فقط وقدره ثلاثة وأربعون مليون جنيه) موزعة كالتالى :

أجور بمبلغ ٢٦٠٠٠ جنية .

باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ١٧٠٠٠ جنية .

(المادة الثالثة)

قدر جملة الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٥٢٠٠٠ جنية

(فقط وقدره اثنين وخمسون مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر صافي ربح العام للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٩٠٠٠ جنية

(فقط وقدره تسعة مليون جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدر جملة الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٢١٨٠٠٠ جنية

(فقط وقدره واحد وعشرون مليون وثمانائة ألف جنيه) موزعة كالتالى :

استخدامات استثمارية بمبلغ ٣٠٠٠ جنية .

تحويلات رأسمالية بمبلغ ١٨٨٠٠ جنية .

(المادة السادسة)

قدرت جملة الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥ بمبلغ ٢١٨٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره واحد وعشرون مليون وثمانمائة ألف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة.

(المادة السابعة)

بالنسبة لمراكز نشاط التسويق والمعارض ونشاط البحث الفنية والمالية يكون الصرف في حدود الإيرادات التي يتم تحصيلها طبقاً للقرارات المنظمة لذلك ، وتعديل الموازنة خلال العام بموافقة وزارة المالية بما يرد أو يخصص لتلك المراكز دون ترتيب أية أعباء على الموازنة العامة للدولة .

(المادة الثامنة)

لا يجوز استخدام اعتماد فوائد بنك الاستثمار القومي في غير الأغراض المخصصة له .

(المادة التاسعة)

الأنشطة التي تباشرها الهيئة بموجب قرار إنسانها وكانت تحصل تكاليفها من الشركات ، يجوز بموافقة مجلس إدارة الهيئة واعتماد الوزير المختص الاستمرار في تحصيل تكاليف تلك الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدر وذلك بعد موافقة وزارة المالية .

(المادة العاشرة)

لا تسري على الهيئة من أحكام التأشيرات العامة المتعلقة بالهيئات الاقتصادية إلا فيما يختص منها بالاستخدامات الاستثمارية .

(المادة الحادية عشرة)

تلزم الهيئة ببراعة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الثانية عشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويكون له قوة القانون ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٥

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢ يوليه سنة ٢٠١٥ م) .

عبد الفتاح السيسى

موازنة الهيئة القومية للإنتاج الحربي
للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٤

٨٢

الجريدة الرسمية - العدد ٢٣٧ (ن) في ٢٣ ديسمبر ٢٠١٤

بيان ٢٠١٥/٢٠١٤	بيان ٢٠١٦/٢٠١٥	بيان ٢٠١٥/٢٠١٤	بيان ٢٠١٦/٢٠١٥	بيان ٢٠١٥/٢٠١٤	بيان ٢٠١٦/٢٠١٥
					التكاليف والمصروفات
١.....	١٥.....	مجموعـة (١) إيرادات النشاط	١.....	١.....	مجمـوعـة (١) خامـات وموـاد ووقـود وقطـع غـيار
١٩٦٣٣...	٣١٠٦....	مجموعـة (٣) إيرادات استـثمارـات وفـوـائد	٥.....	٤٣.....	مجمـوعـة (٢) الأـجـور
٢.....	٥٩٤....	مجموعـة (٤) إيرادات وأـربـاحـ أخرى ...	٨٦.....	١١٧.....	مجمـوعـة (٣) المصـروفـات
٤٩٦٣٣...	٥٢.....	جملـةـ الإـيرـادـاتـ ...	٤٠٦.....	٤٣.....	جملـةـ التـكـالـيفـ وـالمـصـروفـاتـ ...
					أـربـاحـ الـعـامـ
					الأـربـاحـ المـحـتـجزـ (فـائـضـ مـرـحلـ)
					صـافـيـ رـبحـ الـعـامـ
٤٩٦٣٣...	٥٢.....	جملـةـ المـواـزـنـةـ الـجـارـيةـ ...	٤٩٦٣٣...	٥٢.....	جملـةـ المـواـزـنـةـ الـجـارـيةـ ...
		إـيرـادـاتـ الـرأـسـمـالـيةـ			الـاسـتـخـدـامـاتـ الـرأـسـمـالـيةـ
٨٩٧١٣٣...	٢١٨.....	إـيرـادـاتـ رـأسـمـالـيةـ مـتـنـوـعةـ	٣.....	٣.....	استـخدـامـاتـ اـسـتـثـمـارـيةـ
٨٩٧١٣٣...	٢١٨.....	جملـةـ إـيرـادـاتـ الـرأـسـمـالـيةـ ...	٨٩٤١٣٣...	١٨٨.....	تـحـريـلاتـ رـأسـمـالـيةـ
٩٤٦٧٦٦...	٧٣٨.....	إـجمـالـىـ المـواـزـنـةـ ...	٨٩٧١٣٣...	٢١٨.....	جملـةـ الـاسـتـخـدـامـاتـ الـرأـسـمـالـيةـ ...
			٩٤٦٧٦٦...	٧٣٨.....	إـجمـالـىـ المـواـزـنـةـ ...